

وزارة المالية

قرار رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد المحاسب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة ميناء القاهرة الجوى بتاريخ ١١/١/٢٠٢٣ بالتماس إلغاء الدائرة الجمركية الخاصة بشركة ميناء القاهرة الجوى بمستودع الشحن الجوى فى ضوء تعاقد الشركة المذكورة مع شركة إيجيبت إكسبريس للبريد السريع « وكييل شركة فيديكس العالمية » على إدارة وتشغيل المستودع المملوك لشركة ميناء القاهرة الجوى والمرخص فيه بتخزين البضائع العامة ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد المحاسب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة ميناء القاهرة الجوى بتاريخ ٢/٣/٢٠٢٣ بالموافقة على طلب شركة إيجيبت إكسبريس للبريد السريع « وكييل شركة فيديكس العالمية » الاستقطاع المؤقت لمساحة مقدارها ٣٧٣٠م^٢ تقريباً من المساحة الإجمالية للمستودع المشار إليه حتى يتسنى استكمال أعمال التطوير الجارية بالمستودع ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠/٣/٢٠٢٣ ؛

وعلى الرسم الهندسى المتضمن أبعاد وحدود المساحة المستقطعة ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُستقطع مؤقتًا مساحة مقدارها ٣٦٣٨ م^٢ (فقط ثلاثة آلاف وستمائة وثمانية وثلاثون مترًا مربعًا) من الدائرة الجمركية لمبنى الشحن الجوى للبضائع بقرية البضائع القديمة الصادر بشأنها قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه ، والتي تقع على الطريق الرئيسى لقرية البضائع أمام معسكر الأمن المركزى ، لتصبح مساحة الدائرة الجمركية بعد الاستقطاع ٥٣٦٢ م^٢ (فقط خمسة آلاف وثلاثمائة واثنان وستون مترًا مربعًا) ، ويدخل ضمن المساحة المستقطعة جزء من المخزن المؤقت التابع لشركة إيجيبت إكسبريس للبريد السريع ، وذلك على النحو المبين بالرسم الهندسى ومحضر المعاينة الجمركية المرفقين .
ويتحدد نطاق هذه المساحة المستقطعة على النحو الآتى :

الحد الشمالى : بطول (٣٥ . ٥٠ م) ويلاصق شركة خدمات البترول ومبنى إدارى والشارع الداخلى المؤدى إلى المهبط .
الحد الجنوبى : بطول (١٢ . ٤٥ م) ويلاصق مكاتب إدارية خارج الدائرة الجمركية لمبنى الوارد .

الحد الشرقى : بطول (٨٠ م) ويلاصق منطقة الصادر .
الحد الغربى : بطول (٨٠ م) ويلاصق منطقة البريد والشارع الداخلى المؤدى إلى المهبط .

(المادة الثانية)

يُعتبر الطلبين المقدمين من السيد المحاسب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة ميناء القاهرة الجوى المؤرخين ١١/١/٢٠٢٣ ، و ٢/٣/٢٠٢٣ ، ومحضر المعاينة الجمركية ، والرسم الهندسى المتضمن الأبعاد والحدود جزءًا لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ١٩/٤/٢٠٢٣

وزير المالية

د. محمد معيط